[10] حتى مطلع الفجر) * يقول: تسلم عليك يا محمد ملائكتي وروحي بسلامي من أول ما يهبطون إلى مطلع الفجر، ثم قال في بعض كتابه: * (واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة) * في إنا أنزلناه في ليلة القدر، وقال في بعض كتابه: * (وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر ا شيئا وسيجزي ا الشاكرين) * يقول في الآية الاولى: إن محمدا حين يموت، يقول أهل الخلاف لأمر ا عزوجل: مضت ليلة القدر مع رسول ا (صلى ا عليه وآله) فهذه فتنة أصابتهم خاصة وبها ارتدوا على أعقابهم لأنهم إن قالوا: لم تذهب فلابد أن يكون عزوجل فيها أمر وإذا أقروا بالأمر لم يكن له من صاحب بد. * الشرح: قوله (صدق ا أنزل القرآن في ليلة القدر) قال الصدوق: اعتقادنا أن القرآن نزل في شهر رمضان في ليلة القدر جملة واحدة إلى البيت المعمور ثم فرق في مدة أربعة وعشرين سنة. قوله (ليس فيها ليلة القدر) فسر بذلك لئلا يلزم تفضيل الشئ على نفسه. قوله (والروح) ذكر الروح بعد الملائكة من باب ذكر الخاص بعد العام للاهتمام. قوله (وإذا أذن ا) لعل المراد بالإذن هنا الأمر الحتمي فلا يرد أنه لا يقع شئ ما إلا بإذنه كما مر، وا سبحانه لا يرضى ببعض الأشياء، ثم فيه دفع لتوهم المنكر أن نزولهم بإذنه تعالى إلى أحد في أمر لا يوجب رضاه تعالى بالنزول ولا بالمنزل إليه ولا بذلك الأمر فلا يتم المطلوب. قوله (واتقوا فتنة) الفتنة الاختبار بالذنب ونحوه، ثم كثر استعماله فيما أخرجه الاختبار من الذنب والبدعة والقتال والإحراق وخلاف الحق، والفاتن هو المضل عن الحق والمراد بها هنا البدعة المخصوصة وهي إنكار ليلة القدر بعده (صلى ا عليه وآله) وإنكاره خلافة علي (عليه السلام) أو هو داخل فيها، ويؤيده ما رواه الشيخ الطبرسي عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية * (واتقوا فتنة) * قال النبي (صلى ا عليه وآله) " من ظلم عليا بعد وفاتي فكأنما جحد نبوتي ونبوة الأنبياء قبلي ". قوله (في إنا أنزلناه) ظرف للظلم المستفاد من (ظلموا). قوله * (أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم) * إنكار لارتدادهم ورجوعهم عن الدين على أعقابهم بموته أو قتله بعد علمهم بموت من قبله من الأنبياء وبقاء دينهم وما جاءوا به. قوله (يقول في الآية الاولى - إلى قوله - خاصة) هذا التفسير واضح على قراءة (لتصيبن) جوابا لقسم محذوف، وكذا على قراءة (ولا تصيبن) إذا كان نهيا بعد الأمر باتقاء الذنب عن الظلم الذي وباله يصيب الظالم خاصة، وأما إذا كان نفيا صفة لفتنة، أو جوابا لأمر مذكور أي إن أصابتكم لا